القرارات والمقررات التي اتخذها مجلس الأمن عام ١٩٩٢

الجزء الأول - المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن بمقتضى مسؤوليته عن صون السلم والأمن الدوليين

أمريكا الوسطى: الجهود من أجل السلم[١]

مقرران

في ٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢، وعقب مشاورات مع أعضاء مجلس الأمن، أدلى رئيس المجلس بالبيان التالي نيابة عن المجلس[٢]:

"لاحظ أعضاء مجلس الأمن مع التقدير العرض الموجز الذي قدمه الأمين العام للاتفاق الذي وقعت عليه في ساعة متأخرة من ليلة ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ كل من حكومة السلفادور وجبهة فارابوندو مارتي للتحرير الوطني، والذي سيؤدي، في حالة تنفيذه، الى وضع نهاية مؤكدة للنزاع المسلح في السلفادور. ورحب أعضاء المجلس ترحيبا خالصا بالاتفاق الذي له أهمية حيوية بالنسبة لإعادة الحالة في السلفادور وفي المنطقة ككل الى طبيعتها. ويسجل الأعضاء شكرهم وتقديرهم للمساهمات العظيمة التي قدمها الأمين العام وممثله الشخصي لأمريكا الوسطى، ومعاونوهما وجميع الحكومات، لا سيما حكومات اسبانيا وفنزويلا وكولومبيا والمكسيك، التي ساعدت الأمين العام في جهوده.

"ويحث أعضاء المجلس الطرفين على إظهار أقصى قدر من المرونة في حل القضايا المعلقة في المفاوضات التي ستجرى في مقر الأمم المتحدة، في نيويورك، اعتبارا من عطلة نهاية هذا الاسبوع. وهم أيضا يحثون الطرفين على ممارسة أقصى قدر من ضبط النفس وعدم اتخاذ أية اجراءات في الأيام المقبلة تتعارض مع الاتفاق الذي تم التوصل إليه في نيويورك ومع الروح الطيبة التي جرت في ظلها هذه المحادثات.

"ورحب الأعضاء بما أعرب عنه الأمين العام اليوم من اعتزامه القيام في اوائل الاسبوع المقبل بتقديم تقرير ومقترحات مكتوبين بشأن الاجراءات التي سيتخذها المجلس سواء فيما يتعلق بترتيبات التحقق من وقف إطلاق النار أو بمراقبة الحفاظ على النظام العام ريثما يتم انشاء الشرطة المدنية الوطنية الجديدة. وسوف يتطلب ذلك موافقة المجلس على مهام جديدة بالنسبة لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور. وأعضاء المجلس على استعداد للنظر على وجه الاستعجال في أي توصيات يقدمها الأمين العام".

وفي الجلسة ٣٠٣٠، المعقودة في ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢، قرر المجلس دعوة ممثل السلفادور للاشتراك، دون أن يكون له حق التصويت، في مناقشة البند المعنون: "أمريكا الوسطى: الجهود من أجل السلم - تقرير الأمين العام (S/23402 و Add.1)"[٣].

القرار ٧٢٩ (١٩٩٢)
المؤرخ ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراره ٦٣٧ (١٩٨٩) المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩،

وإذ يشير أيضا إلى قراره ٧١٤ (١٩٩١) المؤرخ ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩١، وكذلك الى البيان

الذي أدلى به رئيس مجلس الأمن، نيابة عن أعضاء المجلس في ٣ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٢[٣] إثر توقيع وثيقة نيويورك في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩١[٤]،

وإذ يشير كذلك إلى قراره ٦٩٣ (١٩٩١) المؤرخ ٢٠ أيار/مايو ١٩٩١ الذي أنشأ بموجبه بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور،

وإذ يرحب بعقد الاتفاقات بين حكومة السلفادور وجبهة فارابوندو مارتي للتحرير الوطني التي سوف توقع في مكسيكو في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ والتي ستضع، عند تنفيذها حدا، بصورة نهائية للنزاع المسلح في السلفادور وستفتح السبيل أمام المصالحة الوطنية،

وإذ يطلب إلى الطرفين التزام أقصى قدر من الاعتدال وضبط النفس وعدم اتخاذ أي إجراء يتنافى مع الاتفاقات التي سوف توقع في مكسيكو أو يؤثر عليها بشكل سلبي،

وإذ يعرب عن اقتناعه بأن تحقيق تسوية سلمية في السلفادور سيقدم إسهاما حاسما لعملية السلم في أمريكا الوسطى،

وإذ يرحب باعتزام الأمين العام أن يحيل قريبا الى المجلس توصياته المتعلقة بإنهاء ولاية فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى،

١ - يوافق على تقرير الأمين العام المؤرخ ١٠ و ١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢[٥]؛

٢ - يقرر، بناء على تقرير الأمين العام ووفقا لأحكام القرار ٦٩٣ (١٩٩١) المؤرخ في ٢٠ أيار/ مايو ١٩٩١، توسيع نطاق ولاية بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور لتشمل عمليتي التحقق والرصد فيما يتعلق بتنفيذ جميع الاتفاقات بعد توقيعها في مكسيكو من قبل حكومة السلفادور وجبهة فارابوندو مارتي للتحرير الوطني، وخاصة الاتفاق المتعلق بوقف النزاع المسلح والاتفاق المتعلق بإنشاء شرطة مدنية وطنية؛

٣ - يقرر أيضا أن تمدد ولاية البعثة، الموسعة وفقا لهذا القرار، الى ٣١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٢ وأن يجري استعراضها في ذلك الوقت بناء على التوصيات التي سيقدمها الأمين العام؛

٤ - يطلب الى الأمين العام أن يتخذ التدابير اللازمة لزيادة حجم البعثة على النحو الموصى به في تقريره؛

٥ - يطلب الى الطرفين أن يحترما بدقة وأن ينفذا بحسن نية الالتزامات التي يتعهدا بها بموجب الاتفاقات التي سوف توقع في مكسيكو، وأن يتعاونا تعاونا كاملا مع البعثة في مهمتها المتمثلة في التحقق من تنفيذ هذه الاتفاقات؛

٦ - يؤكد من جديد دعمه لمهمة المساعي الحميدة المتواصلة التي يقوم بها الأمين العام فيما يتعلق بعملية السلم في أمريكا الوسطى، ولا سيما ملاحظاته الواردة في الفقرات ١٧ الى ١٩ من التقرير والمتعلقة بعزمه على مواصلة الاعتماد على حكومات اسبانيا وفنزويلا وكولومبيا والمكسيك، فضلا عن دول أخرى أو مجموعات من الدول، لدعمه في ممارسة مسؤولياته، وذلك كما هو منصوص عليه في اتفاق جنيف المعقود في ٤ نيسان/ابريل ١٩٩٠[٦] والمتعلق بالعملية التي تضع حدا للنزاع المسلح بصورة نهائية؛

٧ - يطلب الى الأمين العام أن يبقي مجلس الأمن على اطلاع كامل على التطورات المتصلة بتنفيذ هذا القرار وأن يقدم تقريرا عن عمليات البعثة قبل انتهاء فترة الولاية الجديدة.

اعتمد بالإجماع في الجلسة ٣٠٣٠